

قرار رقم ١١ / ٢٥٥

إعتماد إختصاصات مستوى الإجازة الفنية  
في معهد عرسال الفني

إن وزير التربية والتعليم العالي،

بناء على المرسوم رقم ٨٣٧٦ تاريخ ٢٠٢١/٩/١٠ (تشكيل الحكومة)،

بناء على المرسوم رقم ٧٨٨٠ تاريخ ١٩٦٧/٧/٢٥ وتعديلاته (تنظيم حقول ومراحل وشهادات التعليم المهني والتقني)،

بناء على المرسوم رقم ٨٥٩٠ تاريخ ٢٠١٢/٨/٢ (تنظيم حقول ومراحل وشهادات التعليم المهني والتقني)،

بناء على القرار رقم ٢٠١١/٦٢ تاريخ ٢٠١١/٣/١٩ وتعديلاته والقرار رقم ٢٠١٢/٣٩٨ تاريخ ٢٠١٢/١١/٨ القاضيين بتصنيف معاهد ومدارس التعليم المهني والتقني الفنية الرسمية،

بناء على الكتاب المقدم من مدير معهد عرسال الفني، المسجل في قلم المديرية العامة للتعليم المهني والتقني تحت الرقم ٦/٣٣٠٦ تاريخ ٢٠٢٤/٧/٢١ والمتضمن طلب إعتماد إختصاصات مستوى الإجازة الفنية في معهد عرسال الفني للعام الدراسي ٢٠٢٤-٢٠٢٥،

وبناء على اقتراح المديرية العامة للتعليم المهني والتقني بالتكليف،

يقرّر ما يلي:

المادة الاولى: تُعتمد في معهد عرسال الفني، إعتباراً من العام الدراسي ٢٠٢٤-٢٠٢٥ الإختصاصات التالية:

الاختصاص	الحقل	المستوى	الشهادة
العلوم التربوية	التعليم الفني	الأطر العليا	الإجازة الفنية
العناية التمريضية	التعليم الفني	الأطر العليا	الإجازة الفنية
المعلوماتية: فرع الأنظمة والشبكات	التعليم الفني	الأطر العليا	الإجازة الفنية
المراجعة والخبرة في المحاسبة	التعليم الفني	الأطر العليا	الإجازة الفنية

المادة الثانية: يُبلغ هذا القرار من يلزم، ويُعمل به فور صدوره، شرط عدم ترتّب أية أعباء مالية من جرّائه، ويُنشر على الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للتعليم المهني والتقني %.

١٤ كانون الثاني ٢٠٢٥

بيروت في:  
وزير التربية والتعليم العالي

عباس الحلبي